

قرار مجلس الوزراء
باعتبار مشروع إضافة مساحة من الأرض لمواقع الدفاع
الجوى بالقرب من قاعدة عقبه بن نافع الجوية
ومعسكر الصاعقة ببئر الأسطى ميلاد بطرابلس من
أعمال المنفعة العامة

مجلس الوزراء،

- بعد الإطلاع على القانون رقم (116) لسنة 1972م بتنظيم التطوير العمراني،
- وعلى مذكرة وزير الإسكان رقم: 75/151/10/1 المؤرخة 23 من رمضان 1395هـ الموافق 28 من سبتمبر 1975م،

ق ر ر

مادة (1)

يعتبر من أعمال المنفعة العامة مشروع إضافة مساحة من الأرض لمواقع الدفاع الجوى بالقرب من قاعدة عقبه بن نافع الجوية ومعسكر الصاعقة ببئر الأسطى ميلاد بطرابلس وذلك على النحو الوارد بالمذكرة والرسم التخطيطي الإجمالي المرفقين والمتضمنين لبيان واف عن المشروع والعقارات اللازمة له وحدودها.

مادة (2)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية وعلى وزير الإسكان تنفيذه.

الرائد / عبد السلام أحمد جلود

رئيس مجلس الوزراء

صدر في 7 ذو القعدة 1395هـ

الموافق 10 نوفمبر 1975م